

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

12220 - المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين .

(د عن ابن عمر) (رواه أبو داود كتاب المناسك - باب ما يلبس المحرم رقم [1808 و
1809] ص)